

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

(5 الشكال من الخيل) .

قال أبو عبد الرحمن والشكال أن تكون ثلاث قوائم محجلة وواحدة مطلقه أو يكون الثلاث مطلقه والرجل محجلة وليس يكون الشكال إلا في الرجل ولا يكون في اليد